

تاج العروس من جواهر القاموس

واللَّوْطُ : الرَّدَاءُ يُقَالُ : انْتَقَى لَوْطَكَ فِي الْغَزَالَةِ حَتَّى يَجِفَّ -
 وَلَوْطُهُ : رَدَاؤُهُ . وَنَتَقُهُ : بَسَطُهُ . وَيُقَالُ : لَبِسَ لَوْطِيَهُ . وَاللَّوْطُ :
 الرَّجُلُ الْخَفِيفُ الْمُتَمَصِّرُ . وَاللَّوْطُ الرَّبَّاءُ كَاللَّيْطِ وَأَوْرِيَّةٌ
 لِأَنَّ أَصْلَهَا لَوَاطٌ وَجَمْعُ اللَّيْطِ : لَيْطٌ وَأَصْلُهُ لَوْطٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ -
 سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ شَيْءَ لَيْطٍ بِرَأْسِ الْمَالِ أَيْ لَصِقَ بِهِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " وَمَا
 كَانَ لَهُمْ مِنْ دَيْنٍ إِلَّا إِلَى أَجَلِهِ فَبَلَغَ أَجَلَهُ فَإِنَّهُ لَيَّاطٌ مُبَرَّرٌ " مِنْ
 □ " .

وَالشَّيْءُ اللَّالِزُ : لَوْطٌ هُوَ مَصْدَرٌ يُوصَفُ بِهِ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :
 رَمَتْنِي مَيٌِّّ بِالْهَوَى رَمَيَّ مُمَضَّعٍ ... مِنَ الْوَحْشِ لَوْطٍ لَمْ تَعْقُقْهُ
 الْأَوَالِسُ وَيُقَالُ : التَّاطَهُ أَيْ ادَّعَاهُ وَلَدًا وَلَيْسَ لَهُ وَلَوْ قَالَ :
 اسْتَلَّحَقَهُ كَفَاهُ مِنْ هَذَا التَّطَوُّلِ كَاسْتَلَّحَقَهُ قَالَ الشَّاعِرُ :
 فَهَلْ كُنْتُ إِلَّا بِهَيْئَةٍ إِسْتَلَّحَقَهَا ... شَقِيٌّ مِنَ الْأَقْوَامِ وَغَدُ مُلَاحِقُ
 قَطْعِ أَلْفِ الْوَصْلِ لِلضَّرُورَةِ .

وَيُرْوَى فَاسْتَلَّحَقَهَا وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - فِي نِكَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ - :
 فَالْتَّاطَ بِهِ وَدُعِيَ ابْنُهُ " . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 فِي الْمُسْتَلَّاطِ : إِنَّهُ لَا يَرِثُ يَعْنِي : الْمُلَاصِقَ بِالرَّجُلِ فِي النَّسَبِ
 اللَّذِي وَلِدَ لِغَيْرِ رَشْدَةٍ . وَاسْتَلَّاطُوهُ أَيْ أَلْزَقُوهُ بِأَنْفُسِهِمْ .
 وَالتَّاطَ حَوْضًا : لَاطَهُ لِيَنْفُسِهِ خَاصَّةً . وَالتَّاطَ بِقَلْبِي : لَصِقَ كَلَامُ وَفِي
 الْحَدِيثِ : مَنْ أَحَبَّ الدُّنْيَا التَّاطَ مِنْهَا بَثَلَتْ : شُغِلَ لَا يَنْقَضِي
 وَأَمَلٌ لَا يُدْرِكُ وَحِرْصٌ لَا يَنْقَطِعُ . وَيُقَالُ : هَذَا الْأَمْرُ لَا يَلِيْطُ بِصَفَرِي وَلَا
 يَلْتَاطُ أَيْ لَا يَعْلَقُ وَلَا يَلْزُقُ . وَاللَّوِيْطَةُ كَسَفِينَةٍ : طَعَامٌ اخْتَلَطَ
 بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَأَوْرِيَّةٌ .

وَاللَّيْطَةُ بِالْكَسْرِ قِشْرُ الْقَصَبَةِ اللَّالِزِ بِهَا .
 وَكَذَلِكَ لَيْطُ الْقَوْسِ : أَعْلَاهَا وَطَاهِرُهَا الَّذِي يُدْهَنُ وَيُمَرَّنُ وَلَيْطُ
 الْقِنَاةِ وَكُلُّ شَيْءٍ لَهُ مَتَانَةٌ وَفِي حَدِيثِ أَبِي إِدْرِيسَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُتِيَ بِعَصَا فِيرَفُذُ بِحَتِّ بَلِيْطَةٍ قِيلَ :
 أَرَادَ الْقِطْعَةَ الْمُحَدَّدَةَ مِنَ الْقَصَبِ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَيْطُ الْعُودِ :

القِشْرُ السَّذِي تَحْتَ القِشْرِ الأَعْلَى ج : لَيْطُ كَرِيشَةٍ وَرِيشٍ وَجَمْعُ لَيْطٍ :
لَيَّاطٌ بَكَسْرُهُمَا وَأَلْيَاطٌ وَأَنْشَدَ الفَارَسِيُّ قولَ أَوْسَ بنِ حَجَرٍ يَصِفُ
قَوْسًا وَقَوْسًا : .

" فَمَلَّكَ بِاللَّيْطِ السَّذِي تَحْتَ قِشْرِهِ كَغِرْقَيْ بَيْضٍ كَنَّهُهُ الْقَيْضُ
مِنْهُ عَلُّ قَالَ : مَلَّكَ : شَدَّ دَ أَيْ تَرَكَ شَيْئًا مِنْ القِشْرِ عَلَى قَلْبِ الْقَوْسِ
لِيَتَمَالَكَ بِهِ . وَيَنْدَبُغِي أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُ السَّذِي نَصَبًا بِمَلَّكَ وَلَا
يَكُونُ جَرًّا ؛ لِأَنَّ القِشْرَ السَّذِي تَحْتَ الْقَوْسِ لَيْسَ تَحْتَهَا وَيَدُلُّ عَلَى
ذَلِكَ تَمَثُّلُهُ إِيَّاهُ بِالْقَيْضِ وَالْغِرْقَيْ . وَيُقَالُ : قَوْسٌ عَاتِكَةُ اللَّيْطِ
وَاللَّيَّاطِ أَيْ لَازِقَتُهَا .

وَاللَّيْطُ بِالْفَتْحِ : اللَّوْنُ وَيُكْسَرُ وَكَذَلِكَ اللَّيَّاطُ وَلَيْطُ الشَّيْءِ :
لَوْنُهُمَا إِذْ لَيْسَ لَهَا قِشْرٌ قَالَ أَبُو ذُو يَبٍ : .

" بَأَرِي السَّذِي تَهْوِي إِلَى كُلِّ مَغْرِبٍ إِذَا اصْفَرَّ لَيْطُ الشَّيْءِ حَانَ
انْقِلَابُهَا رُوي : لَيْطُ الشَّيْءِ بِالْوَجْهِينِ أَرَادَ لَوْنَهَا . وَحَانَ
انْقِلَابُهَا أَيْ النَّحْلُ إِلَى مَوْضِعِهَا وَهُوَ مَجَازٌ .

يُقَالُ : هُوَ أَنْوَرُ مِنْ لَيْطِ الشَّيْءِ . وَيُقَالُ : أَتَيْتُهُ وَلَيْطُ الشَّيْءِ لَمْ
يُقَشِّرْ أَيْ قَبْلَ أَنْ تَذْهَبَ حُمْرَتُهَا فِي أَوَّلِ النَّهَارِ . وَالْجَمْعُ أَلْيَاطٌ .
أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ : .

يُصْبِحُ بَعْدَ الدَّلَجِ الْقَطُّقَاتُ ... وَهُوَ مُدِلٌّ حَسَنُ الْأَلْيَاطِ وَاللَّيْطِ
بِالْكَسْرِ : الْجِلْدُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَالْجَمْعُ أَلْيَاطٌ . وَفِي كِتَابِهِ لَوَائِلُ ابْنِ حُجْرٍ :
: فِي التَّيِّعَةِ شَاةٌ لَا مُقْوَرَّةَ الْأَلْيَاطِ وَقَالَ جَسَّاسُ بنُ قُطَيْبٍ : .
" وَقُلُوصُ مُقْوَرَّةِ الْأَلْيَاطِ